

قانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠٠٧

جريدة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية

للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القليوبية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ١٩٢٨٠٠ جنيه (فقط قدره مليون وتسعمائة وثمانية وعشرون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ١٠٤٣٠٠ جنيه (فقط قدره مليون وثلاثة وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ١٠٥٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٩٣٨٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ١٠٤٣٠٠ جنيه (فقط قدره مليون وثلاثة وأربعون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٨٨٥٠٠٠ جنيه (فقط قدره ثمانمائة وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٨٥٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٨٨٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متنوعة بمبلغ ٦٨٥٠٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلزم المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك

جامعة

۱۰۰۸/۲۰۰۸

موازنۃ المؤسسة الاعلاجیة لمحاکمة التلیریبیة